

وهو كونه الكلام كالمثل الجزية التي لم تستعمل في الاستعمال
 وحينئذ استعمال اي الجار المركب كذلك اي كالمثل
 الاستعمال يسمى مثلاً وطه اي ويكون المثل مثلاً
 فاستعماله على سبيل الاستعارة لا يغير المثل لان
 الاستعارة يجب ان يكون لفظ المشبه به المستعمل في المشبه
 فلو غير المثل لما كان لفظ المشبه به فلا يكون استعارة فلما
 يكون مثلاً وطه الاستعارة في الامثال الى مضاربه كونه كبراً
 وناشداً وافراداً وتثنيةً وجمعاً بل انما ينظر الى موارد الكلام
 يقال للرجل في الضيف ضيفت التبن بكراً المطاب
 لانه في الاصل المرأة **فصل** في بيان الاستعارة
 بالكناية والاستعارة التخييلية ولما كانتا عند المصنف
 امرين معنويين غير اخليين في تعريف الجار اورد فيهما
 على حدة لسنوني المعاني التي يطلق عليها لفظ الاستعارة
 وقد اورد المشبه في النفس فلا يصح شئ من ان كان مشهوراً
 المشبه وانما وجوب ذكر المشبه به فانما هو في التثنية المصطلح
 وقد عرفت ان تعريف الاستعارة بالكناية لا يدل عليه اي
 على ذلك التشبيه المضمرة في النفس بان ثبت للمثبه امر
 يخص المشبه به ثم عز ان يكون هناك امر متحقق حيث
 او غفلاً يطلق عليه اسم ذلك الامر فيسمى التشبيه المضمرة
 في النفس استعارة بالكناية او كناية عنها اما الكناية فلا انه
 لم يصح به بل شاذل عليه بقرضه ولو اوردته واما الاستعارة

التي عن التعجب مع التصريح باداة التشبيه وحمل الجار
 من قه ذوايبه فانها كالنمل ووجهه كالربيع والبلد الربيع
 ما على في القصر وهذا المصنف الغزبية والملاحة بحيث لا يخفى
 واما الجار المركب فهو اللفظ المستعمل فيما يشبهه بمعناه
 الاصل اي بالمعنى الذي يدل عليه ذلك اللفظ المطابقة
 لتثنية التثنية وهو ما يكون وجهه متشابهاً من عند وواحد
 بهذا عن الاستعارة في المصنف والمثالي في التشبيه كما يقال
 كونه وودي امر الى انك تقدم رجلاً وتوخر اجري شئ
 صوت زوده في ذلك الامر بصوت زوده فام ليدرب
 فتارة تزيه الذباب وتقدم رجلاً ومانع لا يريد توخر اجري
 فاستعمل في الصوت الاولي الكلام الدال بالمطابقة على الصوت
 التثنية وهو مشبه وهو الاقدم نارة والاقدم اجري
 مشترع عن عدة امور كما ترى وهذا الجار المركب يسمى
 التثنية لكون وجهه متشابهاً من عند على سبيل الاستعارة
 لانه قد ذكر في المشبه به وارجع المشبه كما هو شأن الاستعارة
 وقد سمي التثنية مطلقاً من غير تقييد لكونه على سبيل الاستعارة
 ويمتاز عن التشبيه بان يقال للتثنية تشبيه وتثنية بمعنى وفي
 تخصص الجار المركب بالاستعارة لفظ لانها ان المقدمات
 هو متشابهة بحيث الشخص في المركبات هو متشابهة بحيث النوع
 فاذا استعمل المركب في غير ما وضع له فلا يوزن ان يكون ذلك
 لعلامة فان كانت هي المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة

نحو